

السيال الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

وأما قوله او في الدمين فلكون ذلك مما يصدق عليه مسمى الوطاء قوله او مضمر التحليل
اقول هذا الذي اضمر التحليل او واطأ عليه هو الذي لعنه رسول الله ﷺ كما في حديث ابن
مسعود عند احمد والنسائي والترمذي وصححه ايضا ابن القطان وابن دقيق العيد على
شرط البخاري قال لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له وهو الذي لعنه رسول الله ﷺ في حديث علي
بن ابي طالب عند احمد وابي داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن السكن قال لعن رسول الله ﷺ
المحلل والمحلل له وهو الذي لعنه رسول الله ﷺ في حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ
الا اخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يا رسول الله ﷺ قال هو المحلل لعن الله ﷺ المحلل والمحلل
له اخرج ابن ماجه والحاكم وفي إسناده مقال واخرج ابن ماجه نحوه من حديث ابن عباس
واخرج احمد والبيهقي والبخاري وابن ابي حاتم عن ابي هريرة نحوه وحسنه البخاري واللعن
على الذنب يدل على انه ذنب كبير شديد ولا تحل لزوجها الاول بهذا التحليل لأن الله ﷺ سبحانه
قال حتى تنكح زوجا غيره والمراد النكاح الشرعي وهذا ليس بنكاح شرعي بل نكاح ملعون
فاعله والمفعول لأجله